

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٢١ لسنة ١٩٧٣

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطاقة الأقباط الأرثوذكس بإعادة بناء كنيسة العنبر بجبلة مقامة بمحافظة المنيا على قطعة الأرض التي كانت مقامة على الكنيسة القديمة والموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذي القعده سنة ١٣٩٣ (١٦ ديسمبر ١٩٧٣)

أنور السادات

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ :

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السادة الموسيخ أسمائهم فيما يلي وظيفه من الفئة الأولى (١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) برئاسة مجلس الوزراء مع منحهم بدل التمثيل المقرر لهم :

(١) محمد حسين أحمد الشناوى .

(٢) محمد عبد المنعم سالم زكي البسيوني .

(٣) عبد الحميد موسى يونس عاشور .

مادة ٢ - على وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء تنفيذ هذا القرار

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذي القعده سنة ١٣٩٣ (١٦ ديسمبر ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٢٢ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السادة الموسيخ أسمائهم فيما يلي وظيفه من مستوى الإدارة العليا (١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) برئاسة الجمهورية لهم سعد زغلول أحمد إبراهيم .

عبد الصبور على سعدة .

محمد محمود عبد الكريم .

مادة ٢ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذي القعده سنة ١٣٩٣ (١٦ ديسمبر ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩١٧ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخالصة بالأديان المسروق بها في البلاد والمعدل بالقانون رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٥٦

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطاقة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة الأم دلابي بجبلة استئنافه قبلاً على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذي القعده سنة ١٣٩٣ (١٦ ديسمبر ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩١٨ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

قرر :

مادة ١ - تعيين فضيلة الأستاذ الشيخ عبد العزيز محمد عيسى ، وزير شئون الأزهر رئيساً لجنة الحجج الرسمية في طيبة سنة ١٣٩٣ هجرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذي القعده سنة ١٣٩٣ (١٦ ديسمبر ١٩٧٣)

أنور السادات